

## 26978 - أخذ المال مقابل الحج عن الغير

### السؤال

زوجي رحمة الله متوفى ، وأريد بإذن الله أن أوكل شخصاً يحج له حجة هذا العام ، هل يصح لمن يقوم بالحج عنه أن يأخذ مالاً عن تعبه غير المال الذي يأخذة كأجر المواصلات وثمن الغذاء والأكل والشرب ، أم لا ؟.

### الإجابة المفصلة

يجوز لمن وُكِلَ أن يحج عن غيره أن يأخذ ما جُعل له من الأجر عن قيامه بذلك الحج ، ولو كان أكثر مما أنفقه في المواصلات والطعام والشراب ، ونحو ذلك مما يحتاجه لأداء الحج ، ويشرع له أن يقصد بذلك المشاركة في الخير وأداء ما ييسر الله له من العبادات في الحرم الشريف ، وألا يكون قصده المال فقط .

وبالله التوفيق .